

حكم تغسيل الاعضاء المتقطعة من الحي ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم وعندنا مسألة وهي مسألة تغسيل الاعضاء المتقطعة. ما الحكم اذا تقطع اذا انقطع عذر فهل يغسل ولا لا هل يغسل هذا العضو ولا ما يغسل ؟ اسمعوا عندنا قاعدة يقول العلماء ان الجزء له حكم

الكتب - 00:00:00

ان الجزء له حكم الكفر. فاذا انقطع من كل يجب تغسيه فيكون تابعا له في وجوب التقصير. واذا انقطع من كل لا يجوز تغسيه فيدفن الى بمعنى انه لو قطعت قدمه في الغرغرينا. فهنا جزء وهو القدم. طيب من كل وهو جسد. هل الجسد الان في هذه اللحظة

يجب تغسيه - 00:00:26

اذا هذا العضو لا يجب تقصيره لان الجزء يكون تابعا للكل. طيب وتسقط عنه حرمة الادمية والانسانية لانفصاله يعني الادب يعني بمعنى ان لو رميت في سلة المهملات ما علينا شيء ما علينا قال لي في الزبالة ما في مشكلة لانه بعد انفصالية سقطت عنها الحرمة

والادمية فلا تكون بعض - 00:00:47

لها حرمة الا اذا كانت من كل يجب تغسيه او تكفينه. لكن لو اننا وجدنا يد مجاهد قد قطع فجسده هناك ويده هنا نغسلها ولا ما

نغسلها؟ نغسلها لان الكل عفوا اه ما نغسلها لان الكل لا يجوز تغسيه. لو ان انسانا - 00:01:09

اصابه حادث عافانا الله واياه ثم دفننا جسده ولكن بقيت رجله فقدناه فلم نجدنا الا في اليوم الثالث وجدناها يعني في مكان ما. نعم

هل نغسل هذه الرجل ولا ما نغسلها - 00:01:29

لا وش القاعدة تقول؟ الجزء له الان الكل غسل ولا لا؟ غسل اذا الجزء يغسل فاذا اذا قطع جزء من كل يجب تغسيه فيغسل هذا

الجزء. واذا انقطع جزء من كل لا يجب تغسيه - 00:01:44

لا وسع لما؟ لان القاعدة تقول التابع في الوجود تابع في الحكم هذه اليد تتبع الجسد. الجسد يغسل اليد تغسل الجسد ما يغسل اليد ما

تغسل الظهر واقفل ولا لا؟ هذا هو الفيصل المسألة في مسألة الاعضاء المتساقطة - 00:02:00

ماذا نفعل بالرجل اذا قطعت من جسد الحي فنقول تسقط على الادمية تسقط عنها حرمة الانسان فاما ان ترمى او تدفن - 00:02:22